

من وزير المالية

19/04/2011

إلى

N° 444

الموضوع : طرح أداءات من قاعدة الضريبة
المرجع : مكتوبكم بتاريخ 14 مارس 2011

لقد بينتم بمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنكم تعتزمون طرح الأداءات الآتي ذكرها لضبط النتيجة الجبائية لسنة 2010 والتي طالبتكم بدفعها مصالح المراجعة الجبائية في إطار عملية مراجعة جبائية شملت سنوات 2005 و2006 و2007 و2008، ويتعلق الأمر بالأداءات والمعاليم التالية:

- الأداء على القيمة المضافة،
- المعلوم المهني لفائدة تنمية القدرة التنافسية في قطاع السياحة،
- المعلوم على النزول،
- الخصم من المورد بعنوان الأداء على القيمة المضافة لغير مقيم.

جوابا، يشرفني إعلامكم بما يلي:

1- بالنسبة إلى عبء الأداء على القيمة المضافة

أ- بالنسبة إلى الأداء على القيمة المضافة المستخلص

ي طرح الأداء على القيمة المضافة لضبط النتيجة الجبائية فقط إذا تعلق الأمر بأداء لم تقم المؤسسة بإستخلائه لدى الحرفاء وتمت مطالبتها به من قبل الإدارة. وفي خلاف ذلك لا يعتبر الأداء على القيمة المضافة عبئا قابلا للطرح.

ب- بالنسبة إلى الأداء على القيمة المضافة غير المخصوم من المورد

باعتبار أن عدم القيام للخصم من المورد بعنوان الأداء على القيمة المضافة المستوجب على المبالغ المدفوعة إلى غير المقيمين غير المستقرين، يستوجب تطبيق خطية تساوي مبلغ الأداء غير المخصوم وباعتبار أن الخطايا لا تطرح لضبط الربح الخاضع للضريبة طبقاً لأحكام الفصل 14 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات فلا يمكن لشركتكم طرح الخصم من المورد غير المنجز بعنوان الأداء على القيمة المضافة المستوجب على المبالغ الراجعة لغير المقيمين غير المستقرين.

2- بالنسبة إلى السنة المعنية بطرح الأداءات والمعالم

يطرح الأداء على القيمة المضافة غير المستخلص لدى الحرفاء والمعلوم المهني لفائدة تنمية القدرة التنافسية في قطاع السياحة والمعلوم على النزل من السنة التي تحملت فعليا الأداء والمعالم المذكورة وبالتالي لا يمكن لشركتكم طرحها من نتائج سنة 2010 بل تطرح من نتائج السنة التي تمت بعنوانها مطالبكم بها فعليا.

وتفضلوا، سيدي، بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للدراسات
والتشخيص المالي
الإمضاء: محمد علي بن مالك